

بينها تسيير رحلات جوية مجانية إلى بيروت..قرارات مجلس الوزراء لجلسة اليوم



عقد مجلس الوزراء، اليوم الثلاثاء، جلسته الاعتيادية التاسعة والأربعين برئاسة رئيس مجلس الوزراء محمد شياع السوداني، فيما أصدر جملة من القرارات بينها تسيير رحلات جوية مجانية إلى بيروت، لنقل ضيوف العراق من المواطنين اللبنانيين الراغبين بالعودة إلى بلادهم.

وذكر المكتب الإعلامي للسوداني في بيان تلقته وكالة "المطلع"، أن الأخير "ترأس الجلسة الاعتيادية التاسعة والأربعين لمجلس الوزراء، جرت خلالها مناقشة التطورات العامة في البلاد، وبحث عدد من الملفات المهمة، ومتابعة سير تنفيذها، بجانب التداول في الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها".

وتحدث السوداني، في مستهلّ الجلسة، بحسب البيان، عن "التطورات الحاصلة في المنطقة، خصوصاً ما يجري في سوريا التي تمثل أمناً قومياً للعراق، مؤكداً أن الحكومة عملت منذ تشكيلها على رفع مستوى جهوزية القوات الأمنية، وتحسين الحدود العراقية".

وأشار الى، "إجراء سلسلة اتصالات مع عدد من قادة الدول، بخصوص الوضع في سوريا من أجل دعم الاستقرار في المنطقة، وعدم حصول أي تداعيات فيها، خصوصاً مع ما تشهده من حرب إجرامية صهيونية مستمرة منذ أكثر من عام"، مؤكداً "أهمية تنسيق المواقف مع دول المنطقة الشقيقة والصديقة، في سبيل منع انزلاق الأمور في سوريا إلى مراحل خطيرة".

وأضاف البيان، ان "مجلس الوزراء واصل النظر في مقررات جدول أعماله، واتخذ عدداً من القرارات، حيث أقرّ تعطيل الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء 10 كانون الأول 2024، في الوزارات والمؤسسات الحكومية كافة، احتفاءً بيوم النصر وذكرى تحرير أرض العراق من عصابات داعش الإرهابية".
وتنفيذاً لتوجيهات رئيس مجلس الوزراء، أقرّ مجلس الوزراء تسيير رحلات جوية مجانية إلى بيروت، لنقل ضيوف العراق من المواطنين اللبنانيين الراغبين بالعودة إلى بلادهم.

وبهدف مواجهة التحديات الأمنية ودرء المخاطر عن البلد، وافق مجلس الوزراء على ما يأتي:

- 1- قيام وزارة المالية بمناقلة مبلغ (31) مليار دينار من احتياطي الطوارئ، إلى وزارة الداخلية.
- 2- قيام وزارة التخطيط، وبشكل عاجل، بإدراج مشروع تطوير حماية الحدود الغربية للعراق، مع إنشاء جسر على نهر الفرات، استثناءً من متطلبات الإدراج.
- 3- تخويل وزارة الداخلية التنفيذ، استثناءً من المادة (3) من تعليمات تنفيذ العقود رقم (22) لسنة (2014)، والإحالة إلى إحدى الشركات بأسلوب التعاقد المباشر.

وضمن جهود الحكومة الخاصة بتنفيذ ميناء الفاو والمشاريع الملحقة به، جرت الموافقة على شمول القاعدة البحرية في ميناء الفاو الكبير بقرار مجلس الوزراء (63 لسنة 2019)، المعدل بقرار مجلس الوزراء (220 لسنة 2020) التي تعتبر من البنى التحتية الضرورية لميناء الفاو الكبير؛ لتوفير الحماية المطلوبة للميناء عند التشغيل وتعزيز السيطرة والحماية عند مدخل خور عبد الله والمياه الإقليمية للعراق.

وفي قطاع الطاقة، وافق مجلس الوزراء على تولي شركة غاز الجنوب مسؤولية إنشاء منصة ثابتة لاستيراد الغاز المسال، وتخويلها بالمهام الآتية:

1. التنسيق مع الشركة العامة لموانئ العراق لتحديد إحدائيات موقع المنصة ومخازن الغاز والمواسفات اللازمة، لتهيئة المكان والتفاوض مع الشركة المذكورة آنفًا للقيام بأعمال تهيئة مكان المنصة (أعمال الحفر والدفن وإنشاء الرصيف).

2. توجيه وزارة النفط الدعوات المباشرة إلى الشركات العالمية الرصينة، واختيار المؤهل منها للتعاقد بشكل مباشر.

3. تكليف شركة (KBR) المتعاقدة مع وزارة التخطيط للعمل كاستشاري للمشروع وللأمور التنظيمية والتعاقدية.

4. تتولى دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان في الأمانة العامة لمجلس الوزراء متابعة تنفيذ قرار المجلس ورفع تقارير دورية إلى السيد رئيس مجلس الوزراء.

وفي قطاع الكهرباء، وافق مجلس الوزراء على ما يأتي:

1. استثناء وزارة الكهرباء من تعليمات تسهيل تنفيذ قانون الموازنة العامة الاتحادية (13 لسنة 2023) بشأن تسديد الدفعة المقدمة المثبتة في العقود لمحطتي كهرباء (خور الزبير، وجنوب بغداد الغازية/ 1) لتحويلهما من الدورة البسيطة إلى المركبة، لتمكن الوزارة من منح السلفة التشغيلية الأولية لتفعيل عقودهما؛ لإهميتهما في رفد المنظومة الكهربائية بالطاقة.

2. تقدم الشركة المنفذة لمشروع المحطتين في الفقرة (1) كفالة مصرفية غير مشروطة، صادرة من مصرف معتمد تعادل مبلغ السلفة النقدية الأولية، استنادًا إلى تعليمات تنفيذ العقود الحكومية (2 لسنة 2014).

ووافق المجلس على اعتماد ضوابط المشروعات المستثناة من الإعلان والمنافسة، وفق كتاب الهيئة الوطنية للاستثمار، المؤرخ في 19 تشرين الثاني 2024، باستثناء الفقرة (2) التي تطلب الدائرة القانونية في

الأمانة العامة لمجلس الوزراء رفعها من الضوابط موضوع البحث، مع الأخذ بعين الاهتمام ملحوظات السادة أعضاء مجلس الوزراء خلال جلسة الاجتماع.

وفي المسار نفسه، جرى التصويت على تعديل المادة (8) من نظام بيع وإيجار عقارات وأراضي الدولة والقطاع العام لأغراض الاستثمار والمساواة عليها رقم

(6 لسنة 2017) المعدل، من خلال إضافة بند جديد لها يكون تحت التسلسل (ثالثًا) ينص على بقاء سريان النظام (7) لسنة 2010 قبل التعديل وبعد التعديل على مشروعات الاستثمار الحاصلة على إجازة استثمار في ظل نفاذ كل منهما.

كما جرى إقرار توصية محضر الاجتماع السادس عشر للجنة مبادرة الضمانات السيادية في 3 تشرين الثاني 2024، بشأن المشروعات الصناعية والزراعية للقطاع الخاص المراد تمويلها من القرض الياباني، مع الأخذ بعين الاهتمام ملاحظات السيدة وزيرة المالية، والسيد مستشار رئيس مجلس الوزراء للشؤون الفنية، التي تتضمن شرط خضوع هذه المشاريع لضوابط إصدار الضمانات السيادية للقطاع الخاص، وأن تكون الضمانة لكل مشروع على حدة، وكذلك التزام المصرف العراقي للتجارة / TBI، بتمويل المشاريع التي تتم المصادقة عليها، من القرض الياباني، وأن تكون متوافقة مع اتفاقية القرض مع وكالة ضمان الصادرات اليابانية / جا يكا .

وضمن نهج الحكومة في استكمال المشاريع المتلكئة والمتوقفة، وافق مجلس الوزراء على ما يأتي:

1. زيادة مقدار الاحتياط لمقاولة (هدم وإعادة بناء جامع الحسين/ الصقلاوية/ الأنبار)، وتخفيض الكلفة الكلية للمشروع.

2. استحداث مكون باسم (تأهيل مصانع الشركة العامة لمعدات الاتصالات والقدرة)، ضمن مشروع (إنتاج معدات الاتصالات والقدرة) المدرج ضمن الموازنة الاستثمارية لوزارة الصناعة والمعادن، وزيادة الكلفة الكلية للمشروع.

وفي ملف المباني المدرسية، أقرّ مجلس الوزراء استثناء مشروع هدم وإعادة بناء وتأثيث (38 مدرسة في مدينة الكاظمية) من أساليب التعاقد المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية (2 لسنة 2014).

وتمت الموافقة على استثناء ديوان الوقف الشيعي من أحكام التعليمات (1 لسنة 2023) تعليمات تسهيل تنفيذ قانون الموازنة العامة الاتحادية (13 لسنة 2023)، للتعاقد مع فندق الرشيد، لغرض سكن وإقامة الوفود المشاركة في مسابقة العراق الدولية لحفظ وتلاوة القرآن الكريم.

وفي الشأن البيئي، صادق مجلس الوزراء على تقرير التقييم الأولي لاتفاقية ميناماتا (MIA) الذي أعدته وزارة البيئة، مع الأخذ بعين الاعتبار الملحوظات التي أبدتها الجهات العراقية، وتحديد موعد للجهات المعنية لبيان رأيها وتضمينها بالتقرير إذا تطلب ذلك، وإرسال التقرير بشكله النهائي إلى سكرتارية اتفاقية ميناماتا لاعتماده كتقرير وطني.

وفي إطار تنظيم العلاقات الخارجية والتبادل التجاري مع الدول، وافق مجلس الوزراء على إلغاء عدد من قراراته السابقة بشأن مشروعات اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من دفع الضرائب المفروضة على الدخل ورأس المال بين حكومة جمهورية العراق وحكومات جمهوريات كل من (التشيك، و سلوفاكيا، ورومانيا، والسنغال، وأذربيجان، وأرمينيا) المبينة في أدناه (على الترتيب): (298 لسنة 2014) و (17 لسنة 2015) و (32 لسنة 2017) و (19 و 39 لسنة 2020) و (101 لسنة 2022).